مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية

اسم المقال: دراسة تطور الإيرادات الضريبية في سورية (2000 – 2009) والتنبؤ بحصيلة هذه الإيرادات (2010 – 2015) انطلاقاً من بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة
اسم الكاتب: د. قاسم النعيمي، د. إبراهيم العدي، ابتسام علي رجوب
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/4288
تاريخ الاسترداد: 2026/11/03 10:27 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية – ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (33) العدد (4) 2011
Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies -Economic and Legal Sciences Series Vol. (33) No. (4) 2011

دراسة تطور الإيرادات الضريبية في سورية (2000-2009) والتنبؤ بحصيلة هذه الإيرادات (2010-2015) انطلاقاً من بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة

الدكتور قاسم النعيمي*
الدكتور إبراهيم العدي**
ابتسام علي رجوب***

(تاريخ الإيداع 2 / 3 / 2011. قُبِل للنشر في 29 / 5 / 2011)

□ ملخّص □

نتناول في هذا البحث تطور الإيرادات الضريبية في سورية انطلاقاً من بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام 2000-2009، وباستخدام البرنامج الإحصائي SPSS قمنا بالتنبؤ للفترة المقبلة (2010-2015) لإجمالي الضرائب ونسبة مساهمتها في إجمالي الإيرادات، كما قمنا بالتنبؤ لكل من الضرائب المباشرة، الضرائب غير المباشرة، الضرائب على الدخل، الضرائب على رأس المال، الضرائب على الإنفاق ونسبة مساهمة كل منها في إجمالي الضرائب والرسوم، بهدف الوصول إلى مجموعة من النتائج والمقترحات التي تسهم برفع مستوى النظام الضريبي السوري، فمع رفع شعار التطوير والتحديث في خطة الرئيس بشار الأسد، وبالتزامن مع اعتماد نظام السوق الاجتماعي وما تشهده سورية من انفتاح اقتصادي على المستوى العربي والدولي بات جلياً الحاجة الماسة لتطوير النظام الضريبي القائم والانتقال به إلى مراحل أكثر تقدماً بما يتناسب مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي القائم وبما يفي بمتطلبات التنمية.

الكلمات المفتاحية: الإيرادات العامة، الإيرادات الضريبية، الضرائب في سورية، قطع حسابات الموازنة العامة للدولة.

*أستاذ مساعد - قسم الإحصاء التطبيقي - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق - دمشق - سورية.
**أستاذ مساعد - قسم المحاسبة - جامعة دمشق - دمشق - سورية.
***طالبة دراسات عليا (دكتوراه) - قسم الإحصاء التطبيقي - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق - دمشق - سورية.

مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (33) العدد (4) 2011
Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies -Economic and Legal Sciences Series Vol. (33) No. (4) 2011

Study the evolution of tax revenue in Syria (2000-2009) and prediction of their proceeds (2010-2015) from the accounts data cut public budgets of the State

Dr. Qasem al-Na'imi*
Dr. Ibrahim al-Adi**
Ebtisam Ali Rajjoub***

(Received 2 / 3 / 2011. Accepted 29 / 5 / 2011)

□ ABSTRACT □

In this research we will deal with the tax income in Syria through cuts of the accounts of the general budget of the State 2000-2008, and by using the statistical program SPSS, we estimate for (2010-2015) the total tax and the percentage of its contribution to total revenues, and we estimated all of the direct taxes, indirect taxes, income taxes, taxes on capital, taxes on expenditure and the percentage of each one's contribution to the total taxes and fees to access to a set of conclusions and proposals that contribute to raising the level of the Syrian tax system

Raising the slogan of development and modernization in President Bashar al-Assad's plan as well as in conjunction with the adoption of the Social Market Economy and what Syria witnesses of economic openness on the Arab and international level, it became clear that we are in urgent need for the development of the existing tax system and move it to more advanced stages to commensurate with the existing economic and social reality and meet the requirements of development.

Key Words: The general income, tax income, the taxes in Syria, cuts of the accounts of the general budget of the State.

*Assistant Professor, Department of Applied Statistics, Faculty of Economy, Damascus University, Damascus, Syria.
**Assistant Professor, Department of Accounting, Faculty of Economy, Damascus University, Damascus, Syria.
***Postgraduate student, Department of Applied Statistics, Faculty of Economy, Damascus University, Damascus, Syria.

مقدمة:

التنمية شعار ترفعه جميع المجتمعات في العالم، وتسعى إلى تحقيقه بمختلف الأساليب والأدوات، ولا يمكن لأي مجتمع من هذه المجتمعات الادعاء بتحقيق هدف التنمية كاملاً أو حتى الانتهاء منه، والتنمية بتعدد مستوياتها (اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً) وبتعدد مراحلها تفرض سياسة ضريبية محددة، فنجد في الدول المتقدمة أنظمة ضريبية تعكس المرحلة التي وصلت إليها التنمية في هذه الدول، وبالمقابل نجد الأنظمة الضريبية في الدول النامية تعكس مستوى التنمية الضعيف الذي تعيشه هذه الدول، فمازالت تلك الأنظمة في المراحل الأولى من مراحل تطور أي نظام ضريبي. وسورية بواقعها الحالي تعكس مثالاً بارزاً لهذه المشكلة التي تعيشها هذه الدول، لذلك بات جلياً الحاجة الماسة لتطوير النظام الضريبي القائم والانتقال به إلى مراحل أكثر تقدماً بما يتناسب مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي القائم. ولعل هذا البحث بدراسته لتطور الإيرادات الضريبية في سورية (2000–2009) والتنبؤ بحصيلة هذه الإيرادات (2010–2015) انطلاقاً من بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة يسهم في تحقيق ذلك.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في معالجة أحد أهم المواضيع التي تعاني منها الموازنة العامة للدولة في سورية وهي مشكلة النقص في الإيرادات الضريبية التي تأتي في مقدمة إيرادات الدولة، نظراً لما لها من أهمية كبيرة فهي تمثل المورد الأساسي للإيرادات العامة في أي اقتصاد، لذلك يمكن طرح إشكالية البحث في التساؤل التالي: ما هو واقع الإيرادات الضريبية في سورية انطلاقاً من بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام 2000–2009؟ وما هي حصيلة هذه الإيرادات للفترة المقبلة (2010–2015)؟ إلا أنه ومن خلال سياسة ضريبية هادفة تتمثل في اتخاذ العديد من الإجراءات يمكن أن نزيد من حصيلة الإيرادات الضريبية خلال فترة التنبؤ.

أهمية البحث وأهدافه:

تتجلى أهداف البحث في النقاط التالية:

- دراسة تطور إجمالي الضرائب والرسوم ونسبتها إلى إيرادات الموازنة.
- دراسة تطور كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة ونسبتها إلى إجمالي الضرائب والرسوم.
- دراسة تطور كل من ضرائب الدخل، ورأس المال (الثروة)، والإنفاق (الاستهلاك).
- التنبؤ بحصيلة كل من البنود السابقة للفترة من 2010 ولغاية 2015.

أما أهمية هذا البحث فإنها تكمن في دراسة الإيرادات الضريبية كأداة هامة وفعالة لدفع وتسريع التنمية الاقتصادية وتحقيق العدالة الاجتماعية، فلقد أصبح معروفاً لدى الاقتصاديين أن لكل نظام اقتصادي نظاماً ضريبياً يختلف عن غيره من النظم في الدول الأخرى، وهذا النظام يجب أن يكون متفقاً مع العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والقانونية، بحيث يسعى إلى تحقيق الأهداف العامة الاقتصادية والاجتماعية والقانونية. بالإضافة إلى ذلك تكمن أهمية هذا البحث في دراسة تطور الإيرادات الضريبية في سورية خلال الفترة 2000–2009، وإمكانية إجراء تنبؤ لحصيلة هذه الإيرادات من عام 2010 ولغاية 2015 استناداً إلى نماذج قياسية معتمدين في ذلك على

بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام 2000–2009 لنتمكن من الحصول على نتائج أقرب إلى الواقع.

منهجية البحث:

يتبع البحث المنهجية الوصفية معتمداً في ذلك على مجموعة من المصادر العلمية من كتب وبحوث ودراسات ضريبية تناولت الموضوع المطروح من جوانب مختلفة، مع دراسة لبيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام 2000–2009 بهدف الإجابة على تساؤلات البحث واختبار فرضياته. مع ضرورة الإشارة إلى وجود صعوبة في تأمين بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة، لأن هذه البيانات بيانات فعلية وتمثل حقيقة الإيرادات الضريبية.

فرضيات البحث:

تتمثل فرضيات البحث في النقاط التالية:

- زيادة نسبة مساهمة إجمالي الضرائب والرسوم في إجمالي الإيرادات في كل من فترة الدراسة والتنبؤ.
- زيادة نسبة مساهمة الضرائب على الدخل في إجمالي الضرائب والرسوم في فترة التنبؤ.
- زيادة نسبة مساهمة الضرائب على رأس المال (الثروة) في إجمالي الضرائب والرسوم في فترة التنبؤ.
- زيادة نسبة مساهمة الضرائب على الإنفاق في إجمالي الضرائب والرسوم في فترة التنبؤ.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تتناول واقع الإيرادات الضريبية من زوايا مختلفة نذكر منها:

–دراسة حول "الإيرادات الضريبية في سورية ومساهمتها في إيرادات الموازنة العامة للدولة" للطالب غسان فاروق غندور، رسالة ماجستير، جامعة دمشق 2009 تأتي أهمية هذه الدراسة في التعرف على واقع الإيرادات العامة للدولة بشكل عام والإيرادات الضريبية بشكل خاص انطلاقاً من بيانات المجموعة الإحصائية الصادرة عن المكتب المركزي للإحصاء، وخلصت نتائج الدراسة إلى أن النظام الضريبي السوري لم يواكب التطور الاقتصادي الذي حصل في سورية، كما أنه لا يتمتع بالمرونة الداخلية التي تسمح له بالاستجابة للتغيرات الاقتصادية، بالإضافة إلى أن عجز الموازنة العامة للدولة في سورية بدأ بالتفاقم مع بدء تراجع إنتاج النفط، لذلك لا بد من التركيز على تحقيق تحسن مستمر في رصيد الإيرادات الضريبية لتعويض النقص الحاصل في الإيرادات العامة للدولة.

–دراسة حول "الاتجاهات الجديدة في النظام الضريبي السوري"، إعداد: عبد الحليم رجال، رسالة ماجستير، جامعة دمشق 2009 هدف هذا البحث إلى دراسة جملة الإصلاحات الجديدة في النظام الضريبي والتي أجريت منذ عام 2003 وحتى عام 2007، وما هو التغير الذي حصل في الهيكل الضريبي وما له وما عليه، حيث خلصت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن المشرع الضريبي السوري لم يهتم بالآثار الاقتصادية والاجتماعية التي أحدثتها

وتحدثها التشريعات الضريبية وإنما اهتم فقط بمطرح الضريبة ومقدارها وزمن تسديدها بالإضافة إلى نتائج أخرى لا يسعنا ذكرها.

-دراسة حول "أثر العدالة الضريبية على السكان والتنمية في سورية خلال الفترة 1990-2002" إعداد: يحيى ركاج، رسالة ماجستير، جامعة دمشق عام 2005 يهدف هذا البحث إلى إظهار أثر العدالة المتوخاة في فرض الضريبة على السكان والتنمية في سورية، والدور الذي تمارسه هذه العدالة في توجيه السياسة الاقتصادية من أجل المحافظة على مسيرة التنمية في القطر خاصة مع ما يحدثه ارتفاع معدل النمو السكاني من ضغط شديد على الموارد والخدمات المقدمة من قبل الدولة. وفيما يخص مفهوم العدالة الضريبية فقد أسفرت الدراسة عن أن هذا المفهوم مفهوم شكلي وإن تحقق فبشكل ضئيل ونسبي وفي الأطر النظرية فقط أما في التطبيق فإنه ينعدم كلياً حيث ينتاب المكلف الشعور بتحقق أمر ما فإن لم يتحقق أصبحت الضريبة بنظره بعيدة عن العدالة، كما أن تأثر المشرع ببعض المؤثرات يضفي على الضريبة عدم عدالتها أيضاً لكن صدور القانونين رقم (24) و(25) لعام 2003 قد أضفيا نوعاً من العدالة وأرسيا نوعاً من المعرفة بأهمية الضرائب ودورها.

-دراسة حول "دور ضرائب الدخل في تمويل الموازنة العامة للدولة في سورية"، للطالب مدين إبراهيم الضابط، رسالة ماجستير، جامعة دمشق 2000-2001 عرض الباحث دراسة لمعدلات التمويل الظاهرية والحقيقية لكل من الضرائب والرسوم من خلال دراسة تحليلية لتوزع الهيكل الضريبي وبعض مؤشراته بغية الوقوف على حقيقة الوضع المالي للدولة. وتوصل الباحث إلى معرفة أسباب الانخفاض في معدلات تمويل الضرائب على الدخل، والى ضرورة التخلص من ضمنية ما يسمى سرية المعلومات الاقتصادية، وضرورة وضعها تحت تصرف الباحثين ونشرها بالصحف اليومية.

-دراسة حول "الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية"، إعداد: خالد ذوقان البعيني، رسالة ماجستير، جامعة دمشق عام 2000 درس الباحث العلاقة بين كل من الإعفاءات الضريبية والمعدلات الضريبية لضريبة دخل الأرباح الصناعية والتجارية وغير التجارية من جهة ومع النشاط الاستثماري في سورية من جهة أخرى، وذلك من خلال قانون الاستثمار رقم (10) وقانون الضرائب على الدخل رقم (20) لعام 1991 وقد أسفرت الدراسة عن تحقيق الفرضيات السبعة التي وضعها الباحث والتي تمثلت في عدم فعالية الإعفاءات الضريبية في جذب الاستثمارات فهي عوامل مساعدة وليست بنفس الفعالية التي تحققها المحفزات الاقتصادية الأخرى ولا تضاهي ما هو مطبق في بعض الدول الأخرى أيضاً.

إلا أن دراستنا هذه تحمل شيئاً مختلفاً عن باقي هذه الدراسات فهي تتناول دراسة تطور الإيرادات الضريبية في سورية(2000-2009)والتنبؤ بحصيلة هذه الإيرادات(2010-2015) استناداً إلى نماذج قياسية معتمدين في ذلك على بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام 2000-2009 لنتمكن من الحصول على نتائج أقرب إلى الواقع.

النتائج والمناقشة:

أولاً: الضريبة (مفهومها، أهدافها، قواعدها)

أ.مفهوم الضريبة: نشأت الضريبة مع نشوء الدولة وتطور مفهومها بتطورها، حيث كان يقتصر دورها على تأمين الموارد اللازمة لتغطية نفقات الدولة العامة، إلى أن أصبح للضريبة أهداف اجتماعية واقتصادية تختلف باختلاف النظم السياسية والاقتصادية للدول.

تعددت تعاريف الضريبة وتنوعت مفاهيمها من فترة لأخرى ومن باحث لآخر ويمكن أن نكتفي بالتعريف التالي: "استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقاً لقدراتهم التكليفية بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة ولتحقيق تدخل الدولة". (المهايني والجشي، 2000، 176). وبناءً على ما سبق فإن للضريبة عناصر تتميز بها وهي:(المهايني والجشي، مرجع سابق، 2000، 176–177).

- الضريبة التزام نقدي: أي تدفع الضريبة نقداً ولا يجوز دفعها في صورة خدمات أو في صورة عينية وقد اعتمد ذلك من 2004/1/1 بعد أن ألغي ما يسمى بالعشر الصحي في المشافي السورية الخاصة.
- الضريبة فريضة إجبارية: أي لا يجوز التهرب من دفع الضريبة للدولة سواء أكان الفرد مقتنعاً بها أم غير مقتنع، إلا إذا كان معفياً منها، حيث يتعرض للمعاقبة كل من يتهرب منها بالحجز على أمواله أو البيع الجبري لأمواله لسداد قيمة الضريبة.
- الضريبة تفرض من قبل الدولة: أي أن الدولة هي صاحبة الحق في فرض الضريبة وإلغائها وتعديلها، ويكون ذلك بقانون، والقانون لا يلغى إلا بقانون، علماً أن أحكام قانون الضريبة ملزمة للدولة كما هي ملزمة للفرد، والقضاء يجب أن يكون رقيباً على كل مخالفة لها إحقاقاً للعدل ووضعاً للضوابط ولمنع التعسف.
- تفرض الضريبة بلا مقابل: أي يدفع المكلف الضريبة دون أن يحصل مقابلها على نفع خاص به، باعتباره عضواً متضامناً من أعضاء المجتمع وعليه أن يتحمل قسطاً من أعباء الدولة.
- الضريبة تفرض وفقاً لمقدرة المكلفين: بمعنى أن كل مكلف يدفع الضريبة بحسب مقدرته النسبية على الدفع.

ب. أهداف الضريبة: رغم أن الغرض من الضريبة هو الإنفاق لتحقيق منافع عامة، إلا أن لها أهدافاً أخرى مالية واقتصادية واجتماعية يمكن شرحها فيما يلي:

1. **الهدف المالي:** ويتمثل بتحقيق مورد مالي لتغطية نفقاتها العامة(الجارية والاستثمارية)
2. **أهداف اقتصادية:** وتتمثل بالنقاط التالية:

- معالجة الأزمات الاقتصادية: تستخدم معظم الدول بعض أنواع الضرائب كأدوات لمعالجة الأزمات الاقتصادية التي تمر بها، ففي حالة التضخم وزيادة العرض النقدي على عرض السلع فإن أسعار السلع ترتفع، عندئذ يمكن للدولة أن تزيد من العبء الإجمالي الضريبي حيث تقتطع جزءاً من دخول الأفراد لتخفض من دخلهم وتقيد استهلاكهم، أما في حالة الانكماش الاقتصادي وانخفاض الطلب على السلع والمنتجات فإن أسعار السلع تنخفض، عندئذ يمكن للدولة أن تخفض معدل الضريبة أو تزيد معدلات الإعفاءات الضريبية مما يؤدي إلى زيادة القوة الشرائية للأفراد وخصوصاً ذوي الدخل المحدود. (الضابط، 2001، 4–5).

- تشجيع الاستثمار وتوجيهه نحو مشاريع إنتاجية: ويكون ذلك بإعفاء بعض المشاريع كلياً أو جزئياً من الضريبة، وتوفير الحماية للصناعة المحلية بفرض ضرائب مرتفعة على السلع والبضائع المماثلة من الخارج، بالإضافة إلى استخدام حصيلة الضريبة في دعم القطاع الخاص لمواجهة الأزمات الاقتصادية ولقيامه بمشاريع ذات فوائد اقتصادية واجتماعية (جليلاتي، 2000، 3).

3. أهداف اجتماعية: وتتمثل في إعادة توزيع الدخول بين فئات المجتمع عن طريق زيادة الضرائب على ذوي الدخل المرتفع، بتطبيق مبدأ التصاعد الضريبي على دخولهم، وبالتالي تقليل حدة التفاوت بين مستويات الدخول وتمويل الخدمات العامة من الضريبة لمصلحة الدخول المنخفضة. بالإضافة إلى ذلك تعد الضريبة في مضمونها وسيلة لضبط استهلاك السلع والخدمات من خلال قيام الدولة بتشجيع أو تقليل استهلاك سلعة أو خدمة معينة عن طريق تخفيض أو زيادة الضريبة المفروضة عليها.

ت. <u>قواعد الضريبة:</u> لتحقيق التوازن بين مصلحة الدولة (في حصولها على مواردها) ومصلحة المكلف في تخفيض أعبائه وعدالة التوزيع، ولتحقق الضريبة أهدافها المالية والاقتصادية والاجتماعية فإن على المشرّع الضريبي أن يأخذ بعين الاعتبار مجموعة من القواعد حين وضعه للنظام الضريبي، وجوهر هذه القواعد تتمثل بما يلي كما يراها آدم سميث:

1. قاعدة العدالة: وتعني أن توزع أعباء تمويل الإنفاق العام على المواطنين بحسب مقدرتهم التكليفية على تحمل الأعباء.

2. قاعدة اليقين: وتعني فرض الضريبة وتحصيلها وفق قواعد محددة وواضحة لكل من المكلف والدولة التي تتولى تحصيلها، من حيث معدلها، وموعد سدادها، وكيفية تحصيلها، أي خلو القوانين الضريبية من الإبهام والغموض.

3. قاعدة الملاءمة: وتعني أن يكون موعد تحصيل الضريبة يراعي الظروف المادية والنفسية لدافعي الضرائب لكي يسهل على المكلفين دفعها، كأن تحصل ضريبة الرواتب والأجور عند استلام المكلف لأجره، وتحصل الضريبة المفروضة على أرباح التاجر بعد انتهاء السنة المالية.

4. قاعدة الاقتصاد في النفقات: بحيث تكون نفقات الإدارة الضريبية في تحقق الضريبة، وفرضها وجبايتها، في حدود المعقول مقارنة بالمردود الضريبي.

5. قاعدة المرونة: ويقصد بها نسبة التغير في حصيلة الضريبة إلى التغير في إجمالي الدخل القومي، فكلما زاد الدخل القومي كان من الواجب زيادة الحصيلة الضريبية لتكون العلاقة طردية بين حصيلة الضرائب والدخل القومي.

<u>ثانياً: واقع الإيرادات الضريبية في سورية:</u>

قبل أن نتطرق إلى واقع الإيرادات الضريبية في سورية ينبغي أن نذكّر أن النظام الضريبي السوري لا يزال في المرحلة الأولى من مراحل نموه، حيث يعتمد على نظام الضرائب النوعية وعلى المطارح المتعددة، وهو في هيكله وليد تشريعات عديدة وضعت موضع التنفيذ خلال الظروف المختلفة التي مرت بها سورية (عايب، 2007، 12)، إلا أنه في أواخر عام 2003 بدأت مرحلة جديدة من تطوير وتحديث النظام الضريبي، وكان من أول ما صدر القانون رقم /24/ لعام 2003 (قانون ضرائب الدخل) وحل محل المرسوم رقم /85/ لعام 1949 والقانون رقم /25/ لعام 2003 (قانون مكافحة التهرب الضريبي)، ثم تتالى صدور القوانين والتشريعات

الحديثة في قطاع الضرائب والرسوم ليصل عدد هذه التشريعات الجديدة إلى حوالي 30 نصاً تشريعياً حديثاً... وجميع هذه التشريعات نافذة حالياً...(الحسين، 2007، 1).

سنقوم بدراسة واقع الإيرادات الضريبية في سورية من خلال بيانات قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام2000–2009 وفق نوعين من تصنيف الضرائب:

أ. **التصنيف الأول للضرائب:** تصنف الضرائب في سورية إلى **ضرائب مباشرة** (ويقصد بها المبالغ المفروضة على الدخل والثروة ورأس المال، وتقوم السلطات المالية بتحصيلها بشكل مباشر من المكلف الخاضع للضريبة وفق جداول اسمية) (كنعان، 2002، 26)، **وضرائب غير مباشرة** (ويقصد بها المبالغ المفروضة على الاستهلاك وانتقال السلع والخدمات من شخص لآخر، أو الرسوم المفروضة على بعض الأعمال التي يقوم بها المكلف فيدفعها مباشرة عند القيام بتلك الإجراءات أو استهلاك السلع الخاضعة لهذه الضريبة) (كنعان، 2002، مرجع سابق،31). وفيما يلي يبين الجدول رقم (1) تتبع تطور إجمالي الضرائب ونسبتها لإيرادات الموازنة، بالإضافة إلى تطور كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة ونسبتها إلى إجمالي الضرائب.

الجدول رقم (1): تتبع تطور كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة وإجمالي الضرائب خلال الفترة 2000–2009
(المبالغ بملايين الليرات السورية)

العام	الضرائب المباشرة	الضرائب غير المباشرة	إجمالي الضرائب والرسوم	إجمالي الإيرادات العامة	نسبة (1) إلى (3)	نسبة(2) إلى(3)	نسبة(3) إلى (4)	نسبة (1) إلى (4)	نسبة (1) إلى (4)
	(1)	(2)	(3)	(4)					
2000	100762	23266	124029	174664	81.24	18.76	71.01	57.69	13.32
2001	137403	30801	168204	226324	81.69	18.31	74.32	60.71	13.61
2002	127148	41091	168239	221581	75.58	24.42	75.93	57.38	18.54
2003	137117	43294	180411	237225	76	23.10	76.05	57.80	18.25
2004	139031	46474	185505	238242	74.95	25.05	77.86	58.36	19.51
2005	144947	47588	192535	251509	75.28	24.72	76.55	57.63	18.92
2006	172129	50568	222697	296625	77.29	22.71	75.08	58.03	17.05
2007	196984	51577	248561	301609	79.25	20.75	82.41	65.31	17.10
2008	212024	56801	268825	364985	78.87	21.13	73.65	58.09	15.56
2009	247664	62963	310626	378868	79.73	20.27	81.99	65.37	16.62

المصدر: أرقام من قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام المذكورة، والنسب من إعداد الباحثة.

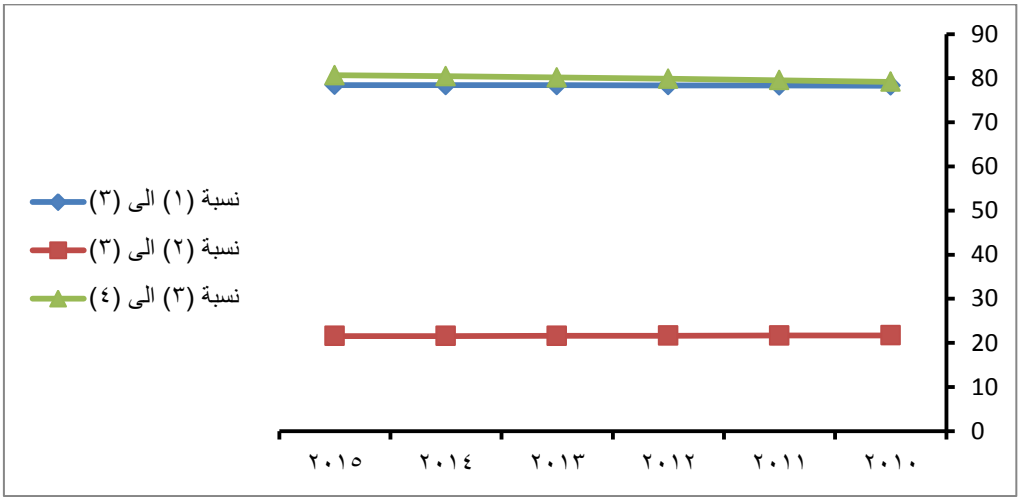
من الجدول السابق نلاحظ ما يلي:

- تطور حصيلة الضرائب المباشرة خلال فترة الدراسة باستثناء عام 2002 فقد انخفضت بنسبة (6.110%) عن عام 2001 وذلك بسبب صدور المرسوم التشريعي رقم/15/ لعام2001 القاضي بإعفاء الصادرات السورية والإنتاج الزراعي من الضريبة (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، الجزء الأول)، وصدور المرسوم التشريعي رقم/25/ لعام 2001 القاضي بإعفاء الفوائد والغرامات من السداد، وصدور

المرسوم التشريعي رقم/60/ لعام 2002 المتعلق بإلغاء رسم الاغتراب (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، الجزء الثاني). إلا أنه بعد عام 2003 بدأت مرحلة جديدة في زيادة حصيلة الضرائب المباشرة بسبب تخفيض الشرائح الضريبية بموجب القانون رقم /24/ لعام 2003 والنافذ اعتباراً من 2004/1/1 (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، مرجع سابق، الجزء الأول)، بالإضافة إلى صدور القانون رقم /60/ لعام 2004 القاضي باقتطاع الضريبة من المنبع (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، الجزء الأول). علماً أن 2001 هو العام الذي حققت فيه الضرائب المباشرة أعلى نسبة قياساً إلى إجمالي الضرائب والرسوم (81.69%)، و2008 هو العام الذي حققت فيه أعلى نسبة قياساً إلى إجمالي الإيرادات (65.37%).

- بلغت أعلى نسبة للضرائب غير المباشرة في عام 2004 قياساً إلى كل من إجمالي الضرائب والرسوم (25.053%) وإجمالي الإيرادات (19.51%) ويعود ذلك إلى اكتشاف مطارح ضريبية جديدة بموجب المرسوم رقم/61/ لعام 2004 والمتعلق برسم الإنفاق الاستهلاكي، رغم صدور مرسوم التعرفة الجمركية على السيارات رقم/197/ تاريخ 2005/5/6 (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، مرجع سابق، الجزء الثاني).
- نظراً لتطور حصيلة كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة نلاحظ تطور حصيلة إجمالي الضرائب والرسوم، ففي عام 2007 حققت أعلى نسبة لإجمالي الضرائب والرسوم قياساً إلى إجمالي الإيرادات العامة (82.41%).

ونظراً لرغبة الباحثة في إجراء تنبؤ لحصيلة كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة وكذلك إجمالي الضرائب للفترة (2010 ولغاية 2015) نطبق أسلوب الانحدار الخطي باستخدام البرنامج الإحصائيSPSS لنحصل على النتيجة التالية: "بقيت حصيلة كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة وكذلك الإجمالي في حدود حصيلتها خلال فترة الدراسة، حيث بلغت أعلى نسبة للضرائب المباشرة قياساً إلى إجمالي الضرائب والرسوم المقدرة في عام 2015 (78.47%)، في حين بلغت أعلى نسبة للضرائب غير المباشرة قياساً إلى الإجمالي المقدر في عام 2010 (21.71%)، أما نسبة مساهمة إجمالي الضرائب إلى إجمالي الإيرادات فقد بلغت أعلاها في عام 2015 (80.67%) ولعل السبب في ذلك يعود إلى الاستمرار في تطبيق التشريعات الضريبية الحالية وبقاء الوضع على ما هو عليه حالياً. الرسم البياني التالي يوضح هذه النتيجة:



الشكل رقم(1): تقدير نسبة مساهمة كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة في إجمالي الضرائب ونسبة مساهمة إجمالي الضرائب في إجمالي الإيرادات خلال 2010-2015

وبناءً على ما سبق يمكن القول أن الفرضية رقم (1) قد تم قبولها في فترة الدراسة، أما في فترة التنبؤ فقد بقيت نسبة مساهمة إجمالي الضرائب والرسوم في إجمالي الإيرادات ضمن حدود نسبة مساهمتها في فترة الدراسة.

ب. التصنيف الثاني للضرائب: تصنف الضرائب في سورية أيضاً إلى:

1. الضرائب المفروضة على الدخل: وتشتمل على ثلاثة أنواع من الضرائب: الضرائب على الدخل الناجم عن العمل(ضريبة الرواتب والأجور)، والضرائب على الدخل الناجم عن رأس المال(ضريبة ريع العقارات وضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة)، والضرائب على الدخل الناجم عن العمل ورأس المال معاً (ضريبة دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية). لمزيد من التوضيح سنشرح هذه الضرائب من خلال بيانات الدراسة، وفيما يلي الجدول الذي يبين تتبع تطور الضرائب المفروضة على الدخل خلال الفترة (2000–2009).

الجدول رقم (2): تتبع تطور حصيلة الضرائب على الدخل خلال الفترة 2000–2009

(المبالغ بملايين الليرات السورية)

العام	ضريبة دخل المهن	ضريبة الرواتب والأجور	ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة	ضريبة ريع العقارات	الضرائب على الدخل	إجمالي الضرائب والرسوم	إجمال الإيرادات العامة	نسبة (1) إلى (5)	نسبة (2) إلى (5)	نسبة (3) إلى (5)	نسبة (4) إلى (5)	نسبة (5) إلى (6)	نسبة (6) إلى (7)	نسبة (5) إلى (7)
	(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)							
00	86715	6161	262	1277	94415	124029	174664	91.84	6.53	0.28	1.35	76.12	71.01	54.06
01	120151	7224	355	1452	129182	168204	226324	93.01	5.59	0.27	1.12	76.80	74.32	57.08
02	105495	8236	371	1372	115474	168239	221581	91.36	7.13	0.32	1.19	68.64	75.93	52.11
03	111904	9360	476	1555	123295	180411	237225	90.76	7.59	0.39	1.26	68.34	76.05	51.97
04	114646	4765	394	1664	121469	185505	238242	94.38	3.92	0.32	1.37	65.48	77.86	50.99
05	100569	4757	448	1516	107290	192535	251509	93.74	4.43	0.42	1.41	55.72	76.55	42.66
06	106318	6668	565	1471	115022	222697	296625	92.43	5.80	0.49	1.28	51.65	75.08	38.78
07	125877	7267	1036	1665	135845	248561	301609	92.66	5.35	0.76	1.23	54.65	82.41	45.04
08	130925	10709	1222	1783	144639	268825	364985	90.52	7.40	0.84	1.23	53.80	73.65	39.63
09	165074	11779	2129	2426	181408	310626	378868	90.10	6.49	1.17	1.34	58.40	81.99	47.88

المصدر: أرقام من قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام المذكورة، والنسب من إعداد الباحثة.

من الجدول يمكن أن نلاحظ ما يلي:

- تعتبر ضريبة دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية من أهم الضرائب المفروضة على الدخل من حيث نسبة مساهمتها في تمويل الموازنة العامة للدولة، حيث تجاوزت نسبتها خلال فترة الدراسة (90%) قياساً إلى حصيلة الضرائب المفروضة على الدخل، علماً أن الجزء الأكبر من حصيلة هذه الضريبة تتأتى من القطاع العام الذي لا يستطيع التهرب غالباً وبالتحديد من الضرائب المفروضة على الشركات النفطية، وهذا يعني وجود حالة من التشوه في هيكلية الضرائب في الموازنة بحيث لا تمثل فعلياً الضرائب الواجب فرضها (غندور، 2009، 65).
- في عام 2003 بلغت أعلى نسبة لضريبة الرواتب والأجور قياساً إلى حصيلة الضرائب المفروضة على الدخل (7.59%)ولعل السبب في ذلك قانون ضريبة الدخل رقم /24/ لعام 2003، ولكن نلاحظ انخفاض هذه

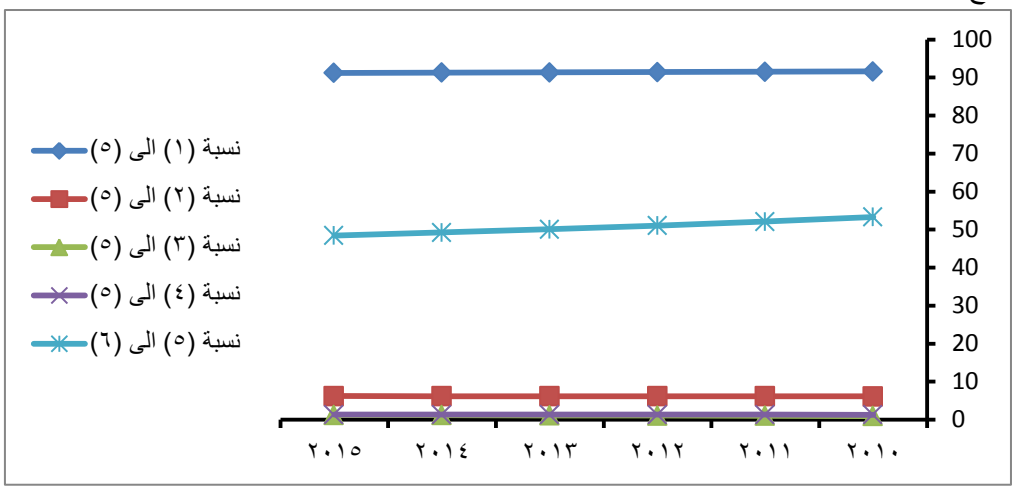
النسبة في عام 2004 بسبب زيادة الحد الأدنى المعفى من ضريبة الرواتب والأجور إلى /5000/ل.س (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، مرجع سابق، الجزء الأول).

- تعتبر ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة من أقل الضرائب أهمية بالنسبة إلى الضرائب المفروضة على الدخل من حيث مقدار التمويل في الموازنة العامة للدولة، فلا تزال نسبتها قياساً إلى حصيلة الضرائب على الدخل دون (1%) باستثناء عام 2009 فقد تجاوزت هذه النسبة لتكون (1.17%) ويعزى ذلك إلى عدم وجود سوق أوراق مالية فاعلة يتم فيه تداول الأسهم والسندات، بالإضافة إلى وجود إدارة ضريبية غير كفؤة، وضعف نظم المعلوماتية المتطورة.
- لا تزال نسبة مساهمة ضريبة ريع العقارات قياساً إلى حصيلة الضرائب المفروضة على الدخل في حدود(1%) رغم أن مصدرها من أكثر المصادر دواماً وانتظاماً.
- انخفاض نسبة مساهمة الضرائب على الدخل في إجمالي الضرائب والرسوم طيلة فترة الدراسة حيث بلغت في عام 2000 نسبة (76%) لتنخفض عاماً بعد عام وتصل إلى (53%) في عام 2008 ويرجع ذلك إلى عدة أسباب منها: اقتصاد سورية اقتصاد منشآت صغيرة ذات إنتاجية ضئيلة، توجه القطاع الخاص للمشاريع الصغيرة بدافع عدم الخضوع للضريبة وسهولة التهرب من دفعها، تدني التجهيز الرأسمالي خاصة (الآلات) مما يصعب وضعية المنافسة في حال الاستمرار في تحرير الأسواق وإلغاء الحماية الجمركية ضمن اتفاقية الشراكة الأوربية ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى(غندور، 2009، 65). إلا أنه في عام 2009 زادت نسبة مساهمة هذه الضرائب في إجمالي الضرائب والرسوم لتكون بحدود (58%). أما فيما يتعلق بنسبة مساهمة الضرائب على الدخل في إجمالي الإيرادات فلم تكن مستقرة خلال فترة الدراسة حيث بلغت في عام 2000 نسبة وقدرها (54.06%) لتزداد في عام 2001 وتصبح (57.08%) ثم لتنخفض عاماً بعد عام وتصل إلى (38.78%) عام 2006 لتزداد بعد ذلك في عام 2007 ثم تنخفض عام 2008 ثم تزداد في عام 2009 والجدول السابق يوضح ذلك.

ونظراً لرغبة الباحثة في إجراء تنبؤ لحصيلة كل من الضرائب المفروضة على الدخل للفترة (2010 ولغاية 2015) نطبق أسلوب الانحدار الخطي باستخدام البرنامج الإحصائي المذكور لنحصل على النتائج التالية:

- بقاء نسبة مساهمة ضريبة دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية في الضرائب على الدخل في حدود نسبة مساهمتها خلال فترة الدراسة أي بحدود (90%).
- استقرت نسبة مساهمة ضريبة الرواتب والأجور في الضرائب على الدخل لتصبح بحدود (6%) بعد أن كانت تتراوح بين (3%–7%) خلال فترة الدراسة.
- ازدادت نسبة مساهمة ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة في الضرائب على الدخل عاماً بعد عاماً لكن بشكل طفيف لتصل في عام 2015 إلى (1.28%).
- بقيت نسبة مساهمة ضريبة ريع العقارات في الضرائب على الدخل في حدود نسبة مساهمتها خلال فترة الدراسة أي بحدود (1%).
- بشكل عام تنخفض تدريجياً نسبة مساهمة الضرائب على الدخل في إجمالي الضرائب والرسوم لتصل في عام 2015 إلى نسبة (47.75%) ولعل السبب في ذلك يعود إلى انخفاض الإنتاج النفطي، فالجزء الأكبر من حصيلة ضريبة دخل المهن تتأتى من الضرائب المفروضة على الشركات النفطية. هذا ويمكن أن تكون التشريعات

الضريبية الجديدة سبباً في انخفاض حصيلة هذه الضرائب بالإضافة إلى أسباب أخرى. والرسم البياني التالي يوضح هذه النتائج:



الشكل رقم (2): تقدير نسبة مساهمة الضرائب المفروضة على الدخل في إجمالي الضرائب خلال فترة التنبؤ

وبناءً على ما سبق ذكره يمكن القول أن الفرضية رقم (2) قد تم رفضها في كل من فترتي الدراسة والتنبؤ.

2. الضرائب المفروضة على رأس المال (الثروة): وهي الضرائب التي يكون مطرحها بشكل أساسي رأس المال (الثروة). فرضت هذه الضرائب بأشكال مختلفة منها الدوري (ضريبة العرصات، رسوم السيارات، ضريبة المواشي) ومنها غير الدوري (رسم الانتقال على التركات والوصايا والهبات، رسم الفراغ والانتقال والتسجيل العقاري). يمكن دراسة تطور هذه الضرائب والرسوم من خلال الجدول رقم (3) حيث نلاحظ ما يلي:

- لا تزال نسبة ضريبة العرصات ضعيفة جداً دون (1%) قياساً إلى حصيلة الضرائب على رأس المال ويعود السبب في ذلك إلى عدم تقدير قيمة العرصات بما يتناسب مع معدلات التضخم وارتفاع أسعار العقار، واللجوء للتخمين الثلاثي (كل ثلاث سنوات) بطريقة عفوية لا تمت بصلة للتقدير العلمي والواقعي.
- تعتبر رسوم السيارات من أكثر الضرائب والرسوم جدوى وأوفرها حصيلة، حيث شكلت نسبتها إلى الضرائب على رأس المال في عام 2000 (64%) لتتزايد هذه النسبة وتصل إلى حدود (77%) في كل من عامي 2008 و 2009 يمكن أن نفسر ذلك بأن رسوم السيارات يمكن حصرها ضمن سجلات واضحة يسهل معها تحديد المكلف بها وإرغامه على أدائها ومعاقبة المتهربين منها.
- تعتبر ضريبة المواشي من أقدم الضرائب المفروضة على الثروة في سورية، كان أسلوبها بدائياً يعتمد على عد المواشي في المراعي، الذي يترتب عنه انخفاض دقة العمل وارتفاع التكاليف الخاصة بجباية هذه الضريبة ونفقات تنقلاتها، ولعل هذا يتعارض مع مبدأ الضريبة القائل: أن يكون الإيراد الناتج عنها أكبر من تكاليف جبايتها. إن ما سبق ذكره يفسر انخفاض حصيلة ضريبة المواشي طيلة فترة الدراسة، لكن من الجدير ذكره أنه في عام 2004 صدر المرسوم التشريعي رقم /18/ القاضي بفرض ضريبة المواشي على كل رأس يصدّر إلى خارج الحدود السورية، وهذا ما يفسر ارتفاع حصيلة هذه الضريبة في عام 2004 (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، مرجع سابق، الجزء الأول).

- انخفضت نسبة مساهمة رسم الانتقال على التركات والوصايا والهبات في الضرائب على رأس المال فقد كانت في عام 2000 (17.94%) لتنخفض عاماً بعد عام وتصل إلى (1.57%) في عام 2009، ولعل أحد أسباب ذلك صدور المرسوم التشريعي رقم /56/ لعام 2004 الذي أنهى العمل بأحكام المرسوم رقم /101/ لعام 1952 ومنح تخفيض رسم الهبات بواقع 50% على الواقعات قيد التصفية في حال سدد المكلف الرسوم المتوجبة خلال السنة الأولى من نفاذ المرسوم، و25% إذا سدد المكلف الرسم خلال السنة الثانية من نفاذ المرسوم (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، مرجع سابق، الجزء الأول).
- يفرض رسم الفراغ والانتقال والتسجيل العقاري بمعدلات متفاوتة حسب طبيعة العقار وقيمه، حيث يستوفى عند تسجيل العقود ونقلها ولهذا يصعب التهرب من هذا الرسم. يحتل المرتبة الثانية في الحصيلة قياساً إلى الضرائب على رأس المال، وعام 2009 هو العام الذي حقق أعلى نسبة لهذا الرسم قياساً إلى الضرائب على رأس المال، إلا أنه بشكل عام تعتبر حصيلة هذا الرسم منخفضة ولا بد من زيادتها واستخدامها في الحد من ارتفاع أسعار العقارات دون مبرر.
- بشكل عام يمكن القول ازدادت نسبة الضرائب على رأس المال إلى إجمالي الضرائب والرسوم طيلة فترة الدراسة حيث بلغت في عام 2000 نسبة (2.62%) لتزداد عاماً بعد عام ولعل أحد أسباب ذلك قيام سورية بتشجيع الاستثمار وتحريك الأموال المكتنزة والمجمدة في ممتلكات ثابتة كالعقارات والأراضي وما شابه،هذا بالإضافة إلى أن ضرائب كهذه يمكن أن تكون عوناً للحكومة في تنفيذ سياساتها الاقتصادية والاجتماعية (كتفتيت الثروات وإزالة الفوارق بين الطبقات).

ونظراً لرغبة الباحثة في إجراء تنبؤ لحصيلة كل من الضرائب المفروضة على رأس المال للفترة (2010 ولغاية 2015) نطبق أسلوب الانحدار الخطي باستخدام البرنامج الإحصائي المذكور لنحصل على النتائج التالية:

- انخفاض طفيف لنسبة مساهمة ضريبة العرصات في الضرائب على رأس المال عاماً بعد عام رغم أن هذه النسبة لم تصل بعد إلى (1%).
- زيادة طفيفة لنسبة مساهمة رسوم السيارات في الضرائب على رأس المال عاماً بعد عام لتصل في عام 2015 بنسبة وقدرها (78.12%).
- زيادة طفيفة لنسبة مساهمة ضريبة المواشي في الضرائب على رأس المال عاماً بعد عام رغم أن هذه النسبة لم تصل بعد إلى (1%).
- انخفاض نسبة مساهمة رسم الانتقال على التركات والوصايا والهبات في الضرائب على رأس المال عاماً بعد عام لتصل في عام 2015 إلى نسبة وقدرها (0.77%).
- زيادة طفيفة لنسبة مساهمة رسم الفراغ والانتقال والتسجيل العقاري في الضرائب على رأس المال عاماً بعد عام لتصل في عام 2015 بنسبة وقدرها (20%).
- بشكل عام ستزداد نسبة مساهمة الضرائب على رأس المال في إجمالي الضرائب والرسوم عاماً بعد عام بشكل طفيف لتصل في عام 2015 إلى نسبة وقدرها (6.57%) نظراً لأهميتها كأداة في تنفيذ السياسة الاقتصادية والاجتماعية في سورية. والجدول رقم (3) يبين ذلك:

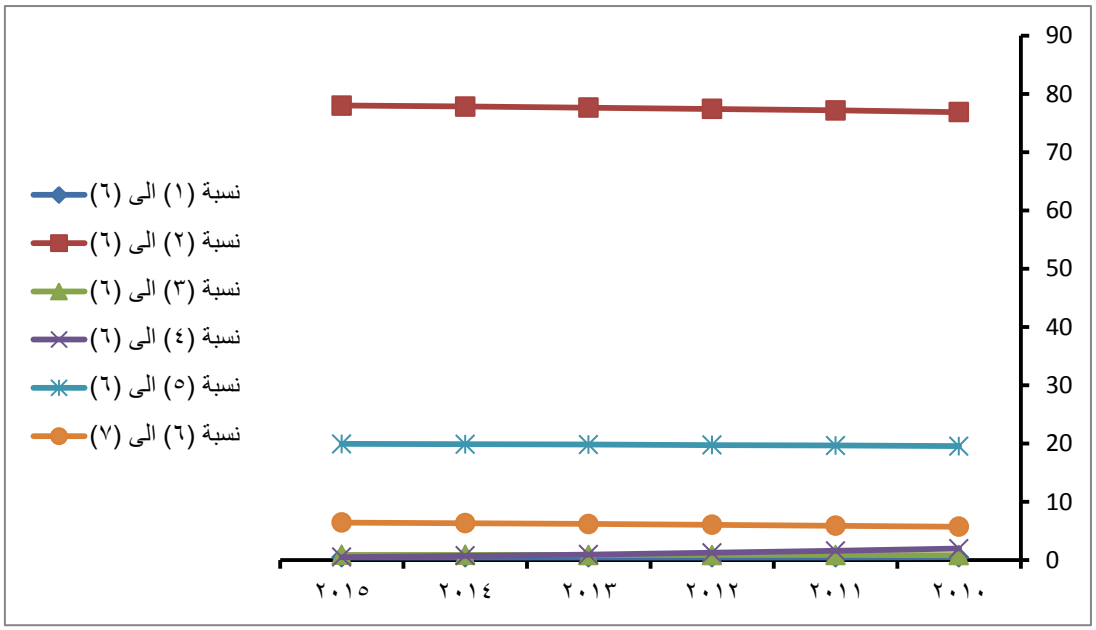
الجدول رقم (3): تطور حصيلة الضريبة على رأس المال (الثروة) خلال الفترة 2000–2009

(المبالغ بملايين الليرات السورية)

نسبة (7) إلى (8)	نسبة (6) إلى (7)	نسبة (5) إلى (6)	نسبة (4) إلى (6)	نسبة (3) إلى (6)	نسبة (2) إلى (6)	نسبة (1) إلى (6)	إجمالي الإيرادات العامة (8)	إجمالي الضرائب والرسوم (7)	الضرائب على رأس المال (6)	رسم الدفاع (5)	رسم انتقال الملكية على التركات (4)	ضريبة الدواعي (3)	رسوم السيارات (2)	ضريبة العرصات (1)	السنة
71.01	2.62	16.65	17.94	0	64.54	0.861	174664	124029	3249	541	583	0	2097	28	2000
74.32	2.45	16.70	14.16	0.32	67.93	0.90	226324	168204	4125	689	584	13	2802	37	2001
75.93	3.29	16.18	10.24	0.16	72.88	0.54	221581	168239	5539	896	567	9	4037	30	2002
76.05	3.53	16.73	8.80	0.11	73.87	0.49	237225	180411	6372	1066	561	7	4707	31	2003
77.86	4.21	17.48	8.04	2.81	71.13	0.55	238242	185505	7803	1364	627	219	5550	43	2004
76.55	5.32	18.80	9.26	2.90	68.53	0.52	251509	192535	10249	1927	948	297	7024	53	2005
75.08	5.14	18.67	3.17	1.80	75.96	0.40	296625	222697	11449	2137	363	206	8697	46	2006
82.41	5.39	19.85	2.10	1.43	76.18	0.44	301609	248561	13403	2660	282	191	10211	59	2007
73.65	5.69	18.99	1.90	0.82	77.85	0.44	364985	268825	15289	2903	291	126	11902	67	2008
81.99	5.41	20	1.57	0.19	77.61	0.63	378868	310626	16803	3362	264	32	13040	105	2009

المصدر: أرقام من قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام المذكورة، والنسب من إعداد الباحثة.

الشكل البياني التالي يبين نتائج التنبؤ بنسبة مساهمة كل من الضرائب المفروضة على رأس المال خلال فترة التنبؤ:



الشكل رقم (3): تقديرنسبة مساهمة الضرائب المفروضة على رأس المال في إجمالي الضرائب خلال 2010-2015

وبناءً على ما سبق ذكره يمكن القول أن الفرضية رقم (3) قد تم قبولها في كل من فترتي الدراسة والتنبؤ.

3. الضرائب المفروضة على الإنفاق (الاستهلاك): وهي ضرائب ورسوم معظمها قديم يعود إلى منتصف هذا القرن وما قبل، تمثلت هذه الضرائب في: (ضريبة السكر، ضريبة الملح، رسم الإسمنت، ضريبة الملاهي، رسم المواد الكحولية، رسوم الأجهزة التلفزيونية، رسوم الأجهزة اللاسلكية اللاقطة المرسلة وقطعها، ضريبة الإنتاج الزراعي، رسم الإحصاء، ضريبة التبغ، ضريبة المواد المشتعلة، رسوم السيارات، ضريبة مقطوعية الكهرباء، رسم الإنفاق الاستهلاكي الكمالي)، إلا أنه مع صدور المرسوم التشريعي رقم /61/ لعام 2004 المتضمن فرض رسم على الإنفاق الاستهلاكي ألغي عدد من هذه الضرائب حيث نصت مواد المرسوم على إنهاء العمل بأحكام بعض المواد والنصوص القانونية التي تتضمن فرض الضرائب والرسوم التالية: ضريبة السكر، ضريبة الملح، رسم الإسمنت، ضريبة الملاهي، رسم المواد الكحولية، رسوم الأجهزة التلفزيونية، رسوم الأجهزة اللاسلكية اللاقطة المرسلة وقطعها. كما نص على إلغاء القانون رقم /384/ لعام 1957 وتعديلاته المتضمن نظام ضريبة الإنتاج الزراعي وألغي أحكام القانون رقم /18/ لعام 1987 وتعديلاته المتضمن رسم الإنفاق الاستهلاكي الكمالي (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، مرجع سابق، الجزء الثاني). سنبحث فقط في الضرائب والرسوم الأكثر أهمية والأكثر حصيلة كالرسوم الجمركية ورسم الإنفاق الاستهلاكي الكمالي كمثال على هذه المجموعة. يمكن تتبع تطور هذه الرسوم خلال فترة الدراسة من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4): تطور حصيلة أهم الضرائب على الإنفاق خلال الفترة 2000–2009

(المبالغ بملايين الليرات السورية)

العام	الرسوم الجمركية	رسم الإنفاق الاستهلاكي	الضرائب على الإنفاق	إجمالي الضرائب والرسوم	إجمالي الإيرادات العامة	نسبة (1) إلى (3)	نسبة (2) إلى (3)	نسبة (3) إلى (4)	نسبة (4) إلى (5)
	1	2	3	4	5				
2000	10688	932	26365	124029	174664	40.54	3.53	21.26	71.01
2001	16881	1751	34897	168204	226324	48.37	5.02	20.75	74.32
2002	22426	2891	47226	168239	221581	47.49	6.12	28.07	75.93
2003	26127	4216	50744	180411	237225	51.49	8.31	28.13	76.05
2004	28790	6298	56233	185505	238242	51.20	11.20	30.31	77.86
2005	26758	22181	74996	192535	251509	35.68	29.58	38.95	76.55
2006	28580	34954	96226	222697	296625	29.70	36.32	43.21	75.08
2007	29009	39184	212613	248561	301609	13.64	18.43	85.54	82.41
2008	28850	42196	108897	268825	364985	26.49	38.75	40.50	73.65
2009	32386	40119	112415	310626	378868	28.81	35.69	36.19	81.99

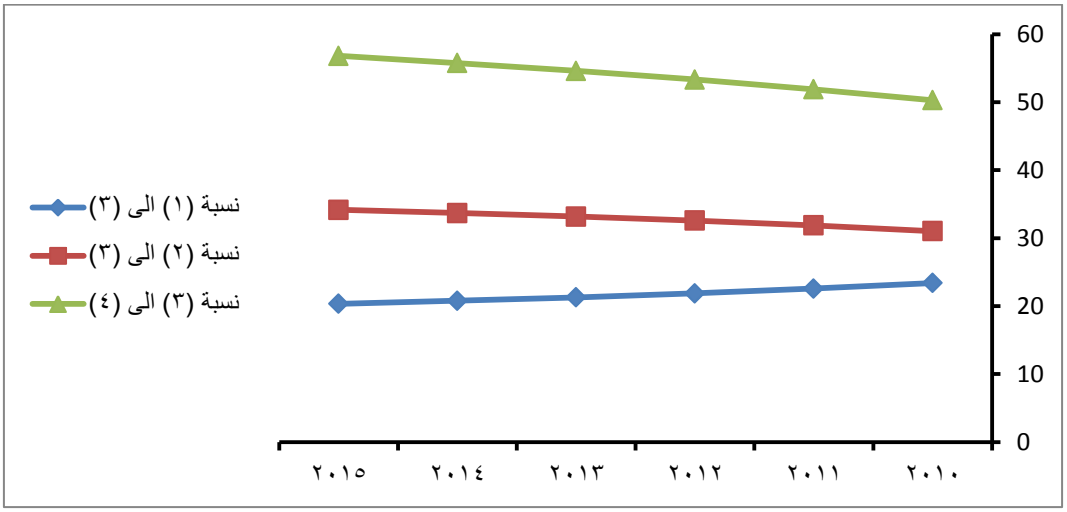
المصدر: أرقام من قطع حسابات الموازنات العامة للدولة للأعوام المذكورة، والنسب من إعداد الباحثة.

مما سبق يمكن أن نلاحظ ما يلي:

- تشكل نسبة مساهمة الرسوم الجمركية في الضرائب على الإنفاق أكثر من النصف في كل من عامي 2003 و 2004 لتبدأ بعدها بالانخفاض،ولعل ما يفسر ذلك قيام سورية بإجراء تخفيضات متتالية على الرسوم الجمركية المفروضة على المستوردات، وإلغاء كامل الرسوم الجمركية على بعض السلع المستوردة من الدول العربية بموجب أحكام اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى منذ 2005/1/1، (وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، مرجع سابق، الجزء الثاني). بالإضافة إلى دخول سورية في عدد من اتفاقيات التجارة الحرة مع دول عديدة كتركيا وإيران والأردن (تقرير التنمية البشرية، 2007–2008، 372)، إلا أنه في عامي 2008 و 2009 زادت نسبة مساهمة هذه الرسوم في الضرائب على الإنفاق.
- رسم الإنفاق الاستهلاكي من بين الرسوم التي حققت ارتفاعاً ملحوظاً في حصيلته قياساً إلى الضرائب على الإنفاق، فقد بلغت أعلى نسبة له في عام 2008 وقدرها (38.75%) ويعود السبب في ذلك إلى اكتشاف مطارح ضريبية جديدة من خلال رسم الإنفاق الاستهلاكي الصادر بالمرسوم رقم/61/ لعام 2004.(وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية، مرجع سابق، الجزء الثاني). لكن بشكل عام يمكن القول إن مساهمة رسم الإنفاق الاستهلاكي تبقى ضئيلة ولا تلعب دورها الحقيقي والمالي (جباية موارد إضافية) أو الاقتصادي الاجتماعي (توجيه الاستهلاك).

ونظراً لرغبة الباحثة في إجراء تنبؤ لحصيلة الضرائب المفروضة على الإنفاق للفترة (2010 ولغاية 2015) نطبق أسلوب الانحدار الخطي باستخدام البرنامج الإحصائي المذكور لنحصل على النتائج التالية:

- انخفاض نسبة مساهمة الرسوم الجمركية في الضرائب على الإنفاق عاماً بعد عام لتصل في عام 2015 بحدود(20%).
- زيادة طفيفة لنسبة مساهمة رسم الإنفاق الاستهلاكي في الضرائب على الإنفاق عاماً بعد عام لتصل في عام 2015 بحدود (34%)
- بشكل عام يمكن القول خلال فترة التنبؤ ستزداد نسبة مساهمة الضرائب على الإنفاق في إجمالي الضرائب والرسوم لتصل إلى أكثر من النصف، وعام 2015 هو العام الذي بلغت فيه النسبة الأعلى (57.75%) ويمكن أن نفسر ذلك في استخدام هذا النوع من الضرائب كأداة للتأثير على الاستهلاك وعاداته، وتلبية حاجة الخزينة المتزايدة من المال وتحصيلها بأسهل الطرق دون مراعاة لمبدأ العدالة في التكليف.الشكل البياني التالي يوضح النتائج السابقة:



الشكل رقم (4): تقدير نسبة مساهمة بعض الضرائب المفروضة على الإنفاق في إجمالي الضرائب خلال الفترة 2010-2015

وبناءً على ما سبق ذكره يمكن القول أن الفرضية رقم (4) قد تم قبولها في كل من فترتي الدراسة والتنبؤ.

الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات

1. زيادة نسبة مساهمة إجمالي الضرائب والرسوم في إجمالي الإيرادات العامة خلال فترة الدراسة نظراً لزيادة نسبة مساهمة كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة في إجمالي الضرائب والرسوم، في حين بقيت هذه النسبة في حدودها خلال فترة التنبؤ ولعل السبب في ذلك يعود إلى الاستمرار في تطبيق التشريعات الضريبية الحالية وبقاء الوضع على ما هو عليه حالياً.

2. انخفاض نسبة مساهمة الضرائب على الدخل في إجمالي الضرائب والرسوم خلال فترة الدراسة وفترة التنبؤ ويعود السبب في ذلك إلى انخفاض الإنتاج النفطي الذي ينعكس على انخفاض ضريبة دخل المهن والتي تتجاوز نسبتها (90%) من الضرائب المفروضة على الدخل. بالإضافة إلى ذلك انخفاض نسبة مساهمة كل من

ضريبتي ريع رؤوس الأموال المتداولة وريع العقارات، وزيادة الحد الادنى المعفى من ضريبة الرواتب والأجور الى /5000/ل.س.

3. زيادة طفيفة لنسبة مساهمة الضرائب على رأس المال في إجمالي الضرائب والرسوم طيلة فترتي الدراسة والتنبؤ نظراً لحدوث زيادات طفيفة لنسبة بعض الضرائب المفروضة على رأس المال وهي: رسوم السيارات، ضريبة المواشي، رسم الفراغ والانتقال والتسجيل العقاري.

4. زيادة نسبة مساهمة الضرائب على الإنفاق في إجمالي الضرائب والرسوم طيلة فترتي الدراسة والتنبؤ نظراً لزيادة نسبة مساهمة رسم الإنفاق الاستهلاكي في الضرائب على الإنفاق رغم انخفاض نسبة مساهمة الرسوم الجمركية في هذه الضرائب.

5. إن إلغاء المرسوم التشريعي رقم /56/ لعام 2004 المتعلق بضريبة التركات كان سبباً في انخفاض الحصيلة الإجمالية لرسم الانتقال على التركات والوصايا والهبات، لذلك فمن الأفضل إعادة العمل به بمعدلات تصاعدية وشرائح معدلة كإصدار تشريع يقضي بأن كل ثروة تقل عن عشرة ملايين ليرة لا تدفع ضريبة وما يزيد عن ذلك تدفع ضريبة فنكون قد حققنا نوعاً من العدالة، خاصة وأن هذه الضريبة مطبقة عالمياً وهي عادلة إذا أحسن تطبيقها من ناحية جبايتها وتقليل تكاليف ذلك.

6. يصنف رسم الإنفاق الاستهلاكي ضمن الضرائب المباشرة وليس ضمن الضرائب غير المباشرة وهذا خطأ في التصنيف لأن من يتحمل عبء هذا الرسم في النهاية هو المستهلك النهائي، وهذا ينسجم مع مفهوم الضرائب والرسوم غير المباشرة.

التوصيات:

انطلاقاً مما تقدم فإننا نقدم الاقتراحات التالية التي يمكن أن تسهم في زيادة الإيرادات الضريبية وتحقيق العدالة في فرض الضرائب ومعدلاتها:

1. خلق الثقة المفقودة بين الدوائر المالية والمكلف، إذ يعتقد قسم كبير من المكلفين أنهم لو صدقوا في بياناتهم المقدمة إلى الدوائر المالية فلن يؤدي ذلك إلى فرض الضريبة الصحيحة عليهم، لذلك يعمدون إلى التلاعب في بياناتهم من خلال تخفيض إيراداتهم أو زيادة نفقاتهم حتى إذا ما أجرت الدوائر المالية تعديلات على بياناتهم توصلوا إلى الضريبة الصحيحة.

2. تنمية الوعي الضريبي للمكلفين من خلال الاتصال المباشر معهم، وإقامة الندوات، وإصدار النشرات الدولية ودليل الضرائب، واستخدام وسائل الإعلام كأداة لتوجيه الخطاب الإعلامي الضريبي للمكلفين.

3. محاولة إيجاد طريقة لنقل العبء الضريبي من أصحاب الدخل المحدود إلى أصحاب الدخل اللامحدود من خلال دراسة رسم الإنفاق الاستهلاكي بحيث يفرض على المواد بنسب متفاوتة، فالمواد التي يستهلكها الأغنياء تكون نسبة الرسم عليها عالية، وهذا الأمر غاية في السهولة من الناحية الفنية، ففي جميع وزارات المالية في العالم توجد قوائم ودراسات اجتماعية اقتصادية تحدد لكل مادة من هي الفئات الاجتماعية التي تستهلكها.

4. تشجيع القطاع الخاص للانخراط أكثر في النشاطات الاستثمارية المنتجة بعد أن توافرت البيئة التشريعية والتنظيمية المناسبة مما يسمح بزيادة الإيرادات الضريبية المحصلة.

5. الاستمرار في تبسيط الإجراءات والشفافية والحد من الروتين، وبنفس الوقت الاستمرار في تدريب العاملين في الدوائر المالية للعمل على تقديم أفضل الخدمات للإخوة المواطنين بأفضل وأسهل الطرق.

المراجع:

1. البعيني، خالد ذوقان: الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، عام 2000. (249).
2. الحسين، محمد: أداء النظام الضريبي في سورية (دراسة مقارنة)، مجلة عالم المال، وزارة المالية، العدد 10، 2007. (10).
3. الضابط، مدين إبراهيم: دور ضرائب الدخل في تمويل الموازنة العامة للدولة في سورية، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد 2000-2001. (296).
4. المهايني، الجشي، محمد خالد، خالد الخطيب: المالية العامة والتشريع الضريبي، منشورات جامعة دمشق، كلية الاقتصاد 1999-2000، (479).
5. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2007)، تقرير التنمية البشرية 2007-2008 (372).
6. جليلاتي، محمد: النظام الضريبي السوري واتجاهات إصلاحه، جمعية العلوم الاقتصادية، سورية العدد 8 (29-2000)، (33).
7. رجال، عبد الحليم: الاتجاهات الجديدة في النظام الضريبي السوري، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، عام 2009، (203).
8. ركاج، يحيى: أثر العدالة الضريبية على السكان والتنمية في سورية خلال الفترة 1990-2002 رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، عام 2005. (202).
9. عايب، وليد: النظام الضريبي السوري وآثاره الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، 2006-2007، ص(118).
10. غندور، غسان فاروق، الإيرادات الضريبية في سورية ومساهمتها في إيرادات الموازنة العامة للدولة، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، عام 2009. ص(190).
11. كنعان، علي: المالية العامة والإصلاح المالي في سورية، سلسلة الرضا للمعلومات(دار الرضا للنشر)، دمشق، عام 2003. (313).
12. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2000، (111).
13. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2001، (111).
14. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2002، (111).
15. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2003، (111).
16. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2004، (111).
17. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2005، (111).

18. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2006، (111).
19. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2007، (111).
20. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2008، (111).
21. وزارة المالية السورية، قطع حساب الموازنة العامة للدولة لعام 2009، (112).
22. وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية (الجزء الأول).
23. وزارة المالية السورية، مجموعة التشريعات الضريبية (الجزء الثاني).

النماذج المستخدمة في التنبؤ:

1. معادلة تقدير الضرائب المباشرة: $y = 84701 + 13967.255t$
2. معادلة تقدير الضرائب غير المباشرة: $y = 24954.333 + 3725.085t$
3. معادلة تقدير إجمالي الضرائب والرسوم: $y = 109655.933 + 17692.230t$
4. معادلة تقدير إجمالي الإيرادات: $y = 155827.533 + 20606.485t$
5. معادلة تقدير ضريبة دخل المهن والحرف: $y = 88376.600 + 5161.964t$
6. معادلة تقدير ضريبة الرواتب والأجور: $y = 5625 + 375.927t$
7. معادلة تقدير ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة: $y = -158.133 + 160.715t$
8. معادلة تقدير ضريبة ريع العقارات: $y = 1160.667 + 83.170t$
9. معادلة تقدير إجمالي الضرائب على الدخل: $y = 95004.133 + 5781.776t$
10. معادلة تقدير ضريبة العرصات: $y = 13.133 + 6.685t$
11. معادلة تقدير رسوم السيارات: $y = 123.333 + 1251.521t$
12. معادلة تقدير ضريبة المواشي: $y = 21.200 + 16.145t$
13. معادلة تقدير رسم الانتقال على التركات: $y = 727.667 - 40.121t$
14. معادلة تقدير إجمالي الضرائب على رأس المال: $y = 857.067 + 1558.370t$
15. معادلة تقدير الرسوم الجمركية: $y = 14472.600 + 1923.073t$
16. معادلة تقدير رسم الإنفاق الاستهلاكي: $y = -11373.133 + 5608.282t$
17. معادلة تقدير إجمالي الضرائب على الإنفاق: $y = 6241.400 + 13785.418t$